

February 2004



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

الدورة السادسة

روما، 2004/4/2-3/29

حساب الأمانة الخاص

البند 5-8 من جدول الأعمال المؤقت

1- وافقت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الخامسة على إنشاء حساب أمانة خاص ضمن شروط العمل الأساسية التالية:

- 1- يقتصر استخدامه لما يعود بالفائدة المباشرة على البلدان النامية.
- 2- تمويل ذو طابع مكمل.
- 3- تتحمل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية مسؤولية اختيار النتائج المرجوة الواجب تمويلها من هذا المصدر.
- 4- قبول المساهمات الطوعية فقط.

2- ويرد في الملحق 1 للعلم الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص التي وافقت عليها الهيئة المؤقتة في دورتها الخامسة. وقد استكملت منظمة الأغذية والزراعة الترتيبات الإدارية لإنشاء هذا الحساب.

3- وكانت نيوزيلندا حتى إعداد هذه الورقة (في مطلع ديسمبر/كانون الأول 2003)، البلد الوحيد الذي ساهم في حساب الأمانة الخاص (50 000 دولار نيوزيلندي)، مع أن عدداً من البلدان الأخرى كانت قد أشارت إلى أنها تبحث في إمكانية تقديم مساهمات بدورها. وستقدم الأمانة معلومات محدثة عن المساهمات في حساب الأمانة الخاص خلال اجتماع الهيئة المؤقتة. وتُفترض الأمانة وضع استراتيجية تروج لمزايا المساهمة في حساب الأمانة الخاص. ويتوقع أن تشمل الاستراتيجية إعداد مواد ترويجية وإتباع نهج مباشر للتعامل مع الجهات المانحة المحتملة.

4- وكانت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية قد ناقشت في أكتوبر/كانون الأول 2003، أولويات التمويل من حساب الأمانة الخاص. وأوصت جماعة العمل بإعطاء الأولوية القصوى للإنفاق من حساب الأمانة للمشاركة في اجتماعات الهيئة المؤقتة وفي حلقات العمل الإقليمية عن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وأوصت جماعة العمل بتخصيص أول مبلغ قدره 500 000 دولار أمريكي إلى تلك الأنشطة، مع تأمين

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات ولا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الأنترنت على العنوان www.fao.org

تمويل إضافي لتقييم قدرات الصحة النباتية وتبادل المعلومات. كما أوصت جماعة العمل ألا يتعدى التمويل لتقييم قدرات الصحة النباتية وتبادل المعلومات وتكاليف التشغيل العامة نسبة 30 في المائة من المجموع.

5- ويرد في الجدول التالي النسب المئوية المقترحة للأموال المخصصة لمختلف الأنشطة مع مراعاة توصيات جماعة العمل. إلا أن الإنفاق من حساب الأمانة الخاص لتنفيذ أنشطة تقييم قدرات الصحة النباتية وتبادل المعلومات لن يبدأ ما لم تتعد المساهمات مبلغ 500 000 دولار أمريكي.

النشاط	الأموال المخصصة
أنشطة وضع المعايير	
السفر للمشاركة في اجتماعات الهيئة المؤقتة	30%
المشاركة في اجتماعات لجنة المعايير وجماعات العمل المتخصصة	10%
المشاورات الفنية الإقليمية عن مشاريع المعايير الدولية	30%
تقييم قدرات الصحة النباتية	
الاستشاريون	4%
السفر (الموظفون + الخبراء القطريون)	11%
تبادل المعلومات	
الاستشاريون	6%
السفر (الموظفون + الخبراء القطريون)	5%
تكاليف التشغيل العامة	4%

6- ويرجى من الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية أن:

- 1- توافق على أن تعدّ الأمانة استراتيجية للترويج لحساب الأمانة الخاص وتشجيع الجهات المانحة على المساهمة فيه.
- 2- توافق على توصية جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية بشأن استخدام أول مبلغ 500 000 دولار أمريكي لدعم المشاركة في اجتماعات الهيئة المؤقتة وفي حلقات العمل الإقليمية عن مشاريع المعايير مع تخصيص أموال إضافية لتقييم قدرات الصحة النباتية وتبادل المعلومات.
- 3- توافق على توصية جماعة العمل جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية على ألا يتعدى تمويل تقييم قدرات الصحة النباتية وتبادل المعلومات وتكاليف التشغيل العامة نسبة 30 في المائة من مجموع المساهمات.
- 4- توافق على النسب المئوية لتخصيص الأموال لمختلف الأنشطة كما تظهر في الجدول.

الملحق 1

الخطوط التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

أولا - النطاق

- 1- يهدف الحساب إلى توفير موارد للبلدان النامية:
- 1- من خلال مشاركتها في اجتماعات وضع المعايير،
- 2- من خلال المشاركة في برنامج تدريبي وتبادل المعلومات في الانترنت،
- 3- من خلال حلقات عمل إقليمية عن مشروعات المعايير وتنفيذ المعايير،
- 4- من خلال وضع التوجيهات للبلدان لاستخدامها في تقييم الجوانب المؤسسية والتنظيمية لنظمها القطرية للصحة النباتية،
- 5- من خلال تشجيع الأعضاء فرادى على استخدام تقييم قدرات الصحة النباتية وصياغة خططها القطرية للصحة النباتية،
- 6- من خلال أي مشروع آخر توافق عليه الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية.

ثانيا - التطبيق

- 2- تنظم هذه الخطوط التوجيهية الإدارة المالية لحساب الأمانة الخاص للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- 3- تطبق هذه الخطوط التوجيهية على نشاطات حساب الأمانة الخاص فيما يتصل بالمسائل التي لا تغطيها اللائحة المالية للمنظمة وأجرائها بشأن حسابات الأمانة.

ثالثا - الفترة المالية

- 4- تكون الفترة المالية سنة تقويمية واحدة.

رابعاً - الميزانية

- 5- تعد أمانة الهيئة تقديرات الميزانية لعرضها على دورة الهيئة التي تعقد في السنة السابقة للسنة المالية التي تغطيها الميزانية.
- 6- تقوم جماعة العمل المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية باستعراض تقديرات الميزانية قبل عرضها على الهيئة لدراستها، وتقدم توصياتها النهائية بشأن اعتمادها من قبل الهيئة.
- 7- توزع الميزانية على جميع أعضاء الهيئة قبل 60 يوماً على الأقل من افتتاح دورة الهيئة التي ستعتمد فيها الميزانية.
- 8- تعتمد الهيئة ميزانية حساب الأمانة الخاص باتفاق عام لأعضائها، شريطة، أنه إذا لم يتسن، بعد بذل كافة الجهود، التوصل إلى اتفاق عام أثناء مسار الدورة، تطرح المسألة للتصويت وتعتمد الميزانية بأغلبية ثلثي الأعضاء.
- 9- تغطي تقديرات الميزانية الإيرادات والمصروفات للفترة المالية المرتبطة بها، وتقدم محسوبة بالدولارات الأمريكية.
- 10- ينبغي أن تعكس تقديرات الميزانية برنامج العمل للفترة المالية مع تفاصيل المعلومات والبيانات الملائمة، وأن تتضمن برنامج العمل والمعلومات الأخرى، والملاحق أو البيانات التفسيرية حسبما تطلبه الهيئة.
- 11- تتألف الميزانية من: الميزانية المتعلقة بالمساهمات الطوعية من الأعضاء، وغير الأعضاء والمساهمين الآخرين، ومن المصروفات المحملة على حساب الأمانة الخاص، وفقاً لنطاقه. كما ينبغي أن تشير الميزانية، على النحو الملائم، إلى المصروفات التي تتحملها المنظمة وتحملها حساب الأمانة العام فيما يتعلق بالأموال التي تتاح خلال الفترة المالية.
- 12- ينبغي أن تتألف ميزانية حساب الأمانة الخاص للفترة المالية من اعتمادات لأجل:
 - 1- المصروفات الإدارية، بما في ذلك مبلغ لتغطية التكاليف التي تتحملها المنظمة يساوي 4.5 في المائة من حساب الأمانة الخاص للهيئة.
 - 2- مصروفات أنشطة الهيئة. ويجوز عرض التقديرات في إطار هذا الباب، في مجموع مفرد فقط، ولكن تعد تقديرات تفصيلية لكل مشروع معين ويوافق عليها باعتبارها "تفاصيل تكميلية" للميزانية.
 - 13- المصروفات غير المنظورة: تعتمد الهيئة ميزانية حساب الأمانة الخاص متضمنة ما قد تراه الهيئة من التعديلات الضرورية.
 - 14- تعرض ميزانية حساب الأمانة الخاص للهيئة على لجنة المالية في المنظمة بغرض العلم.
 - 15- تحدد الهيئة الأولويات فيما بين المخرجات لتأخذ بعين الاعتبار النقص المحتمل في التمويل.

خامساً - توفير الأموال

- 16- يجوز تقديم الأموال على أساس طوعي من شتى المصادر، بما في ذلك الأعضاء، وغير الأعضاء، والكيانات غير الحكومية والأشخاص الطبيعيين.

- 17- يقتصر الرصد الخاص لمساهمات فردية لمخرجات معينة، على تمويل تلك المخرجات التي أقرتها الهيئة.
- 18- يرخص للأمين، بالتشاور مع هيئة المكتب، تمويل مصروفات مدرجة في الميزانية للأغراض المبيّنة في النطاق، من الرصيد غير الملتزم به من ميزانية حساب الأمانة الخاص.
- 19- ينبغي على الأمين أن يقر على الفور باستلام جميع التعهدات والمساهمات، ويبلغ الأعضاء مرتين في كل سنة بأوضاع التعهدات والمساهمات.

سادسا - الأموال

- 20- تودع جميع المساهمات المحصلة في حساب أمانة بتوجيهات من الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، بما يتفق مع اللائحة المالية للمنظمة ولائحتها العامة.
- 21- فيما يتعلق بحساب الأمانة، تحتفظ المنظمة بحساب عام تقيد له جميع المقبوضات من المساهمات التي سددت، والتي تغطي منها جميع المصروفات المحملة مقابل المبالغ المخصصة للميزانية السنوية لحساب الأمانة الخاص.

سابعا - التقارير المالية

- 22- يقدم الأمين للهيئة تقارير مالية عن حساب الأمانة الخاص على أساس سنوي، تأخذ بعين الاعتبار جميع الموارد المالية المتاحة للهيئة. وينبغي أن تتضمن هذه التقارير روابط مع الأهداف والأنشطة والمخرجات في علاقاتها بالتوجهات الاستراتيجية.

ثامنا - التعديلات

- 23- يجوز للهيئة تعديل هذه الخطوط التوجيهية.